



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل
قرار وزير العدل
رقم (1621) لسنة 2013م
بتشكيل لجنة

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في 03/08/2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 م ، في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م ، بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة وتشكيلها .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل وتنظيم الجهاز الإداري .
- وبعد التشاور مع السيد رئيس المحكمة العليا .
- واهتداءً بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

قرار

مادة (1)

تشكل لجنة لمراجعة التشريعات المعمول بها وإقتراح تعديلها بما لا يتناقض مع الأحكام القطعية والقواعد الأساسية للشريعة الإسلامية الغراء وذلك من ستة عشر عضواً من المرشحين من ذوي التخصص على النحو التالي:

1. أحد المستشارين من قضاة المحكمة العليا رئيساً .
 2. خمسة من أساتذة الجامعات بمن فيهم مندوب عن الجامعة الأسمرية ومندوب عن الجامعة الإسلامية ترشحهم جامعاتهم .
 3. ثلاثة أعضاء ترشحهم دار الإفتاء .
 4. أربعة أعضاء ترشحهم منظمات المجتمع المدني .
 5. ثلاثة أعضاء ترشحهم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .
- ويصدر بتسمية أعضاء اللجنة وتحديد مكافأتهم قراراً من وزير العدل كما تضمن ميزانية الوزارة لسنة 2014م بنداً مناسباً لتغطية مصاريف اللجنة .





المجلس الوطني للانتقال - ليبيا
مجلس الوزراء

وزارة العدل

مادة (2)

تتولى اللجنة حصر التشريعات واستظهار ما يناقض منها الأحكام القطعية والقواعد الأساسية للشريعة الإسلامية والعمل على إزالة هذا التناقض بإعداد مشروعات بديلة أخذاً من مختلف مذاهب أهل السنة مع تخير أيسر الحلول حسبما تقتضيه المصلحة ومع مراعاة ما جرى عليه العمل في البلاد مما له أصل في المذهب السائد فيها ، كما تتولى اللجنة دراسة ما يُحال إليها أو يُقدم إليها من وزارة العدل لمراجعتها وإعادتها إلى الوزارة لإتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

مادة (3)

تُحدد اللجنة نظم وإجراءات سير العمل بها بهوجب قرار يُتخذ بأغلبية أعضائها وتُحال إلى وزير العدل صورة من تلك النظم والإجراءات للإعتماد ، ويتأسس أول إجتماع للجنة أكبر أعضائها سنأً ويُعين رئيس اللجنة مقررها للإجتماع الأول .

مادة (4)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.


صلاح بشير المرغني
وزير العدل


9 11 - 2013 ميلادية